

وعلى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية والنصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 58 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 المتعلق بقانون المالية لسنة 2011 كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 56 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 والمتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2011،

وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 3251 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 المتعلق بتوزيع إعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى القانون عدد 58 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2011.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . - نقحت أحكام الفصلين الأول والثاني من الأمر عدد 3251 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 المتعلق بتوزيع إعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى القانون عدد 58 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2011 كما يلي :

الفصل الأول (جديد) :

توزع الاعتمادات المتعلقة بنفقات العنوان الأول لميزانية الدولة لسنة 2011 حسب الأقسام والفصول وفقا للجدول "أ منقح" والمدرج بهذا الأمر.

الفصل 2 (جديد) :

توزع اعتمادات التعهد واعتمادات الدفع المتعلقة بنفقات العنوان الثاني لميزانية الدولة لسنة 2011 حسب الأقسام والفصول وفقا للجدولين "ب منقح" و"ت منقح" المدرجين بهذا الأمر.

وتكتسي الإعتمادات المدرجة بالجدول "ت منقح" الصبغة التقديرية.

الفصل 2 . - رؤساء الإدارات والأذنون بالدفع مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 25 جوان 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع

أمر عدد 791 لسنة 2011 مؤرخ في 25 جوان 2011 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 3251 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 المتعلق بتوزيع إعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى القانون عدد 58 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2011 كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 56 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 والمتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2011.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

باقتراح من وزير المالية،

وبعد الإطلاع القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية والنصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الفصل 31 منه،